

فتح المعين بشرح قرّة العين

في مال الصبي والمجنون فإن صرف الولي الزكاة بلا نية ضمنها لتقصيره ولو دفعها
المزكي للإمام بلا نية ولا إذن منه له فيها لم تجزئه نيته نعم تجزئه نية الإمام عند أخذها
قهرا من الممتنع وإن لم ينو صاحب المال و جاز للمالك دون الولي تعجيلها أي الزكاة قبل
تمام حول لا قبل تمام نصاب في غير التجارة